تاريخ استقبال المقال: 10 /03 / 2019 تاريخ قبول نشر المقال:30/03 /2019 تاريخ نشر المقال: 01/ 2019/06

دور الأسرة العربية و الاتفاقيات الدولية في تكريس مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات

د. صارة بن شويخ ، جامعة البليدة 2، الجزائر
أ. أمينة مساعدية ، جامعة البليدة 2، الجزائر

ملخص:

مما لا شك فيه أن التعايش بين مختلف الثقافات مطلب إنساني، من منطلق أن الشعوب بمختلف انتماءاتها العرقية و الثقافية و الدينية و الإيديولوجية، تقوم على مبادئ مشتركة أساسها السلم و المساواة و حب الخير و نبذ التمييز و الكراهية و العنف و التطلع إلى الرقي و التطور، و ذلك إنما يتحقق بتقبل الاختلافات الموجودة بين أفراد المجتمع الواحد و استيعاب تواجد أجناس و لغات و ثقافات متباينة على إقليم الدولة الواحدة. و هذه كلها تحديات مرت بها الأسرة العربية نتيجة هجرتها نحو الدول الغربية، الأمر الذي استدعى من هذه الأخيرة السعي وراء تهيئة المحيط العام للتعايش السلمي بإصدارها لعدة اتفاقيات دولية تصب في مجملها في هذا الاتجاه.

الكلمات المفتاحية: التعايش السلمي، الأسرة العربية، الاتفاقيات الدولية.

The role of the Arab family and international conventions in promoting the principle of peaceful coexistence among cultures

Abstract :

There is no doubt that the coexistence of different cultures is a human demand, based on the fact that people of different ethnic, cultural, religious and ideological backgrounds are based on common principles based on peace, equality, love of good, rejection of discrimination, hatred and violence, and the aspiration to progress and development. , And this is achieved by accepting differences between members of one society, and the absorption of the presence of different races, languages and cultures on the territory of one state. These are all challenges faced by the Arab family as a result of their emigration to Western countries. This led the latter to seek to create a general environment for peaceful co-existence by issuin[1]g several international agreements that would follow in this direction.

Keywords: Peaceful coexistence, Arab family, international conventions.

مقدمة:

يرتبط مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات بعدة مفاهيم يساهم اجتماعها في تحقيقه، و في مقدمتها الاندماج، الانصهار،التأقلم، التأثير و التأثر، الفاعلية، المردودية، التكامل و المساهمة ،فكلها مصطلحات تندرج تحت مفهوم التعايش السلمي.

و باعتبار الأسرة مؤسسة اجتماعية و حلقة من حلقات التنظيم البشري على مر التاريخ، تتطور بتطور الزمان و المكان ، فإنها تعد كذلك وحدة إنتاجية منشئة للروابط الإنسانية داخل المجتمع الواحد، على اختلاف انتماءاته الدينية و الثقافية و العرقية و الفكرية، خاصة إذا تعلق الأمر بربط جسور التعايش بين مختلف الثقافات و الحضارات .

لقد كان للأسرة العربية دور فعال في تصدير الثقافة العربية عبر العالم بعد أن أبانت عن مؤهلات عالية في الاندماج في المجتمعات الغربية التي وفرت جوا ملائما يسوده مبدأ تقبل الآخر و تعلو فيه لغة الحوار فوق كل اعتبار. وما كان ذلك ليتحقق لولا تضافر جهود المجتمعات الغربية في سبيل احتضان الثقافات المختلفة، قناعة منها بأن للمهاجرين فعالية في النهوض بالمجتمعات على كافة الأصعدة .

إن المجهود الذي بذله المجتمع الدولي في سبيل إرساء مبدأ التعايش السلمي بين مختلف الثقافات، ما كاد ليكلل بالنجاح دون المبادئ الإنسانية التي جسدتها مختلف الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان عامة، و حقوق المهاجرين على وجه الخصوص.

و منه نطرح الإشكال التالي : **ما مدى فعالية الأسرة العربية في إرساء مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات؟ وما دور الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن؟**

و نعتمد في دراستنا لهذا الطرح على المزج بين المنهج الاستقرائي و الوصفي. وفق التقسيم التالي:

المبحث الأول : مساهمة الأسر في نشر الثقافة العربية داخل المجتمعات الغربية

المبحث الثاني: دور الاتفاقيات الأممية في ترسيخ مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات

المبحث الأول : مساهمة الأسر في نشر الثقافة العربية داخل المجتمعات الغربية

إن الحديث عن وضعية الأسرة العربية بالدول الأوروبية، يقتضي منا بالأساس القول بأنه و إن كانت هذه الأسر قد استطاعت تحقيق نوع من الاستقرار الاقتصادي بشكل أفضل مما هو عليه الأمر في بلدها الأصلي، فإن الأمر مماثل على الصعيد الاجتماعي و الثقافي، أمام اندماجها داخل هذه المجتمعات التي تختلف تماما على ما هو سائد من أعراف و تقاليد في بلدهم الأصلي(المطلب الأول) ،مما أدى إلى تجاوب المجتمع المدني الغربي مع الثقافات العربية في كثير من الأحيان(المطلب الثاني).

المطلب الأول : اندماج الأسر العربية في الحقل الثقافي الغربي

لقد عرفت ظاهرة هجرة الأسر العربية في اتجاه الأقطار الغربية تطورا ملحوظا ،و ذلك بالارتباط مع التحولات التي عرفها العالم في نهاية النصف الأول و النصف الثاني من القرن الماضي ، و عليه سوف نبرز تطور هذه الهجرة نحو الغرب (الفرع الأول) بحيث أصبحت الأسر العربية المقيمة هناك تشكل نسبة كبيرة ، بالرغم من اختلاف المحيط الاجتماعي الذي تعيش فيه ،فقد حاولت هذه الأسر قدر المستطاع الاندماج في الوسط الغربي دون المساس بمبادئها الدينية و الثقافية (الفرع الثاني)

الفرع الأول : تطور هجرة الأسر العربية نحو الدول الغربية

تعتبر الهجرة ظاهرة كونية طبيعية قديمة قدم الإنسان، حديثة حداثة الكتابات التي تناولتها، خصوصا إذا تحدثنا عن الجالية العربية المتواجدة بالغرب.

و مفهوم الهجرة في الأصل اللغوي : "الترك، فعلا كان أو قولا"،و ثاني معنى "الخروج من أرض إلى أرض". و في الاصطلاح :هي هجر المقام بين الكافرين و المنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمر الله أو هي الخروج من دار الإسلام إلى دار العرب (منظور، 1981، صفحة 771).

حيث بدأت الهجرة العربية إلى الدول الغربية قبل عهد الحماية و لكنها برزت بشكل مكثف خلال الأربعينيات و الخمسينيات و الستينيات من القرن الماضي ،حيث عرفت توسعا كبيرا و تعددت وجهات المهاجرين العرب، و ما ميز ظاهرة هجرة اليد العاملة العربية إلى أوروبا خلال هذه الفترة كونها كانت هجرة قانونية نظرا لافتقار الدول الأوروبية آنذاك ليد عاملة تنهض باقتصادها فعلى سبيل المثال تم إبرام اتفاقيات بهذا الشأن بين المغرب و بعض الدول الغربية كفرنسا و بلجيكا و هولندا بخصوص تصدير العمالة المغربية لهذه الدول (أفلال، 1999)،بحيث تكون هذه الهجرة في إطار تعاقدي من أجل الالتزام بالقيام بعمل ما و هذا التعاقد ككل تعاقد يضمن له حقوقا و يرتب عليه واجبات .

وعليه بإمكان الهجرة أن تسهم في إثراء الثقافات ،كما يمكن أ، تشكل رافدا من روافد التنمية الاقتصادية لبلدانها الأصلية .

الفرع الثاني : تفاعل الأسر العربية مع الثقافات الغربية بالمهجر

إن عملية الاندماج بالنسبة للأسرة العربية أمر صعب و معقدا للغاية و ذلك بسبب هويتها الإسلامية أساسا، إلا أنها سعت جاهدت للتوفيق بين مبادئها الإسلامية و تعايشها مع الثقافات الغربية .

وقد تعددت التعريفات التي أعطيت للهوية ،حيث عرفها أحد الدارسين أنها :"الهوية بالنسبة للفرد هي ما يكون به "هو" أي مجموع المقومات و العناصر المكونة لشخصه و المميزة لذاته ،و ما به يثبت وجوده و يؤكد حضوره في مجتمعه الصغير و الكبير و ما يوجه أفعاله و انفعالاته و يضبط علاقاته الخاصة و العامة" ،كما عرفت الهوية تعريفا دقيقا و ذلك من خلال تقسيمها إلى قسمين :هوية فردية يختص بها الشخص بمفرده و لا يمكن أن تلتقي مع هوية الأشخاص الآخرين مثل البصمات و ذبذبات الصوت ،بالإضافة إلى هوية جماعية و التي يمكن من خلالها أن يجتمع فيها مع مجموعة من الأفراد و تتمثل في الانتماء الأسري و الانتماء الوطني الذي يدخل ضمنه الانتماء الديني و الانتماء القاري أو العرقي.

ما يهمنا في تعريف الهوية هو الجانب الثاني أي الجانب الجماعي الذي ينطبق بصورة مباشرة على وضعية الأسر العربية في المجتمعات الغربية إذ تتقاسم جلها نفس الهوية الإسلامية ،و من ثم يشكل هاجس المحافظة على تعاليم الشريعة الإسلامية و توطيدها داخل هذه الأسر، أهم تحد في هذه الدول (حرشي، 2005-2006).

إن التشبث بالتعاليم الإسلامية و المحافظة عليها، لا يحول دون الاندماج الفعلي للأسرة العربية داخل المجتمع الغربي، إذ أبانت الدراسات أن تسعة أعشار المسلمين يعتبرون أن الديانة الإسلامية تعد مكونا من المكونات الأساسية للأسرة المسلمة المقيمة بالخارج و تشكل عامل استقرار و اندماج داخل المجتمعات (بكور، 15-08-2005).

بالإضافة إلى أن العديد من أفراد الجاليات المسلمة استطاعت أن تفرض واقعها اجتماعيا ،حيث أصبحت تحظى مكانة مرموقة نتيجة الاحتكاك بالغربيين من خلال حسن معاملاتهم التي تعتبر من قيم الإسلام و المسلمين ،التي لها تأثيرا إيجابيا في نشر الإسلام و تعاليمه و الدعوة إليه ،و الدليل على ذلك دخول مجموعة من المثقفين و الساسة إلى الدين الإسلامي ،و هذا له دور إيجابي في نشر الإسلام في تلك البلاد أو على الأقل عدم معاداته ،فالعديد من الأوروبيين قد اعتنقوا الإسلام و أصبحوا من دعاته حاملين رايته مدافعين على هذا الدين بكل اقتناع و يقين ، و ساهمت الأسر العربية أيضا في المجال الاقتصادي من خلال التجارة أو إنشاء بعض المشاريع المتوسطة التي تدر أرباحا للجانبين ، أيضا على المستوى السياسي و الاجتماعي ،فقد أسسوا مؤسسات و جمعيات و شكلوا تجمعات ضغط و أنشئوا أحزابا و كتلا ضاغطة ،و استطاع الكثير منهم الانخراط في العمليات الانتخابية ،و التنافس مع الغربيين على المقاعد في المجالس التشريعية و البلدية (لحبيب، 2004).

المطلب الثاني : تجاوب المجتمع المدني الغربي مع الثقافات العربية

لقد استطاعت الجالية العربية بالمهجر أن تفرض نفسها ، حيث أصبح لها صدى طيبا و تأثيرا إيجابيا على المجتمعات الغربية ،الأمر الذي جعل من المجتمع المدني الغربي التجاوب مع الأسر العربية و العمل على تحقيق الاستقرار و التعايش فيما بينهم.

وعليه سوف نتطرق في الفرع الأول إلى التجاوب الاجتماعي و الثقافي بعدها الفرع الثاني نتطرق إلى التجاوب الاقتصادي .

الفرع الأول: التجاوب الاجتماعي و الثقافي و الديني

يتجلى التجاوب الاجتماعي و الثقافي و الديني للأسر العربية مع المجتمعات الغربية من خلال:

-منح الدول الغربية مجموعة من الامتيازات لصالح الأسر العربية منها : التأمين الصحي ضد الأمراض و الحوادث التي يمكن أن يتعرض لها العمال المهاجرين أثناء مزاولتهم للعمل، و كذا التأمين عن البطالة و الشيخوخة...

-اندماج الأسر فيما بينهم بتعزيز العلاقات الاجتماعية عن طريق تبادل الزيارات و التواصل مع بعض.

-احتكاك المجتمعات الغربية بالأسر العربية و اطلاعها على الموروث الثقافي العربي .

-وجود فسحة من قبل الدول الغربية لممارسة حرية الاعتقاد و التوجيه السياسي و الإيديولوجي فتح المجال لممارسة الشعائر الدينية و نشر الدين الإسلامي ،فالعديد من الأوروبيين قد اعتنقوا الإسلام و أصبحوا من من دعاته حاملين رايته مدافعين على هذا الدين بكل اقتناع و يقين (مسلم، سبتمبر 1997).

الفرع الثاني : التجاوب الاقتصادي و السياسي

يتجلى التجاوب الاقتصادي و السياسي للأسر العربية مع المجتمعات العربية من خلال:

-اندماج المجتمع الغربي مع الأسر العربية في سوق العمل و التجارة و إنشاء بعض المشاريع المتوسطة التي تدر أرباحا لا بأس بها .

-منح حكومات الدول الغربية الجنسية للجالية العربية بهدف الاندماج في الحياة السياسية كفاعلين في الحياة العامة لدى المجتمعات الغربية فأسست الجالية العربية مؤسسات و شكلوا تجمعات ضغط و أسسوا أحزابا و كتلا ضاغطة ، و استطاع الكثير منهم الانخراط في العمليات الانتخابية و التنافس معهم.

-إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية التي تهدف إلى الاعتراف بالحقوق السياسية للمهاجرين (ألفاذ).

المبحث الثاني: دور الاتفاقيات الأممية في ترسيخ مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات

نتيجة الأوضاع المزرية التي آلت إليها البشرية بكل مكوناتها ،نتيجة الحروب و الصراعات التي سادت في عصور من الزمن ،و لما كان تجاهل حقوق الإنسان قد أفضى إلى أعمال أثارت الضمير الإنساني (ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، 1948)، صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مخاطبا الأمم كافة بضرورة العمل على حفظ كرامة الإنسان مهما كانت انتماءاته الدينية و الفكرية و العرقية و الجنسية وفق إيديولوجية جوهرها العمل على ربط علاقات ودية بين الأمم و ضمان أساليب العيش المحترم للأفراد ،لتتولى بعده الاتفاقيات الدولية التي تعنى بتحقيق هذه الأهداف و على رأسها العهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية و الحقوق المدنية و السياسية .

منه ندرس في المطلب الأول ترسيخ مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات بصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، و نخصص المطلب الثاني لدراسة ترسيخ هذا المبدأ بصدور العهدين الدوليين السابق ذكرهما.

المطلب الأول : ترسيخ مبدأ التعاون السلمي بين الثقافات بصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

لم تقتصر المبادئ التي تبناها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على العناية بحقوقه الشخصية فقط ،و إنما أخذ بعين الاعتبار العلاقات التي تجمعه بالمجتمع الدولي الذي نعيش فيه ، على اعتبار أن الحقوق التي يجب الاعتراف بها للإنسان عامة و التي تحفظ كرامته (المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948)، لابد و أن تشمل كل مناحي الحياة المحيطة به ، و منه سندرس في هذا المطلب جهود منظمة الأمم المتحدة في حماية الإنسان (الفرع الأول) و كذا مضمون هذا الإعلان (الفرع الثاني).

الفرع الأول : جهود منظمة الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان

تبقى لمنظمة الأمم المتحدة و ما صدر عنها من مبادئ أساسية و هامة لحماية حقوق الإنسان دورا فعالا في إرساء مبدأ التعايش السلمي بين مختلف الثقافات ، من خلال إصدار مجموعة من الصكوك التي من شأنها أن تعزز حماية حقوق الإنسان في مختلف المجالات .

و لعل أهمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 و المعتمد من قبل الجمعية العامة هو المرجع الأساسي لكافة الحقوق الخاصة بالفرد و على جميع الأصعدة و في عدة مجالات وفق ما أكدته المادة الثانية من الإعلان.

الفرع الثاني: مضمون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

لقد أفرد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيزا هاما يخص الحقوق الطبيعية للعمال المهاجرين في التمتع بكافة الحقوق الفردية و الجماعية من خلال التركيز على حرية التنقل و مغادرة أي بلد بما في ذلك المهجر أو العود إليه بغض النظر عن اختلاف العرق و العقيدة و الجنس،و ذلك ضمانا للرفاهية المادية للعامل المهاجر و تطوره الاجتماعي في ظل ظروف تكتنفها الحرية و الكرامة والأمن الاقتصادي و تكافئ الفرص (البراز، 2006).

كما أكد الإعلان العالمي على حق كل شخص في العمل و حرية اختياره و ضمان حمايته من البطالة (المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)،عل اعتبار أن العامل عامة و للمهاجر على وجه الخصوص يحتاج إلى العمل في محل إقامته لإشباع حاجياته و حاجيات أسرته و تسهيل سبل العيش الكريم لذلك اتجه الإعلان نحو العمل على توفير مستوى معيشي كاف لكل شخص من داخل الأسرة (المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948)، مؤكدا على عدو جواز إخضاع أي شخص للتعذيب و لا لأي معاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو الحط من كرامته .

المطلب الثاني : ترسيخ مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات بصدور العهدين الدوليين للحقوق الأساسية للفرد

تأكيدا على المبادئ السامية التي تبناها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ن صدر العهدان الدوليان للحقوق الأساسية للفرد ،و المتمثلين في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية ،و العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية و السياسية ، كانت الغاية من وراء إصدارهما هو إلزام الدول الأعضاء و المصادقة عليه بترجمة هذه المبادئ و إدخالها في تشريعاتها الداخلية أو الوطنية بمختلف فروعها و التي تتعلق بالأساس بحماية الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية (الفرع الأول) و الحقوق المدنية و السياسية (الفرع الثاني)

الفرع الأول : حقوق الإنسان في العهد الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية

يتضمن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية مجموعة من الحقوق التي يمكن أن يستفيد منها الإنسان عامة و المهاجر على وجه الخصوص مع التركيز على العمال المهاجرين في بلدان الإقامة ،و هي حقوق ثابتة لا تقبل المساومة أو التنازل و قد نص العهد في مادته السابعة على حق الفرد في المجتمع بالتمتع بشروط عمل مناسبة و عادلة تكفل للعمال أجرا عادلا و متساويا مع ضمان المعيشة الكريمة لعائلاتهم ،و توفير شروط عمل صحية و كذا توفير فرص متكافئة للعمل و متساوية بين الجنسين.

هكذا أصبحت الدول الأوروبية المستقطبة للهجرة مطالبة بضرورة تغيير مبادئها و سياساتها في هذا الاتجاه و تحسين ظروف العمل للمهاجرين على هذا الأساس (يضري، 2005)، كما نص العهد الدولي على ضمان الدول المصادقة حق الفرد في تكوين نقابات بالاشتراك مع آخرين و حريته في الانضمام إلى النقابة التي يختارها للدفاع عن المطالب المادية الخاصة بتحسين ظروف العمل و حماية العمال (المادة 8 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، 1966)، مع ضمان حق الإضراب ن كما تضمن حقه في الانخراط في الضمان الاجتماعي و الاستفادة نمن التامين الاجتماعي الموازي (المادة 3 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، 1966)،و الأهم من كل ذلك أن العهد الدولي أخذ بعين الاعتبار الإخلاف الموجود بين الثقافات و الأفراد المهاجرين و عاداتهم و تقاليدهم ،مع القناعة بأن تجاهل مثل هذه الأمور يعرقل السير الحسن للعمل و يضعف مردود العامل نتيجة عدم اندماجه في العمل.

إضافة إلى ذلك ، أقر العهد الدولي بأنه يحق لكل فرد في الثقافة الموجهة نحو التنمية الشاملة للشخصية الإنسانية و ضمان كرامتها من أجل تكريس مبادئ حقوق الإنسان و الحريات العامة ،و نص على ضرورة أن يكون الفرد فاعلا في الحياة الثقافية و الاستفادة من إيجابيات التقدم العلمي و تطبيقاته و في الانتفاع بضمان حماية المصالح المدية و المعنوية للفرد (المادة 15 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، 1966).

الفرع الثاني : حقوق الإنسان في العهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية و السياسة

لقد رفع العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية سقف الحماية عاليا لصالح الأشخاص المقيمين على إقليم دول الإقامة و التابعين لولايتها و ألزم الدول الأطراف و المصادقة عليه بوضع تشريعات قصد ضمان حسن تطبيق ما ورد فيه من حقوق دون تمييز بين العنصر و اللون و الجنس و اللغة و الديانة و العرق و الرأي السياسي (المادة 5 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، 1966).

كما نص على ضمان المساواة بين الجنسين في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية ، و منع خضوع الفرد للتعذيب أو العقوبة أو المعاملة القاسية غير الإنسانية أو المهنية أو خضوعه لتجارب طبية (المادة 2 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية، 1966)، مؤكدا على منع فرض أو إجبار أي عامل على ممارسة العمل (المادة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية) ، و حق كل شخص في الحرية و السلامة الشخصية (المادة8من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية، 1966).

لقد أشاد العهد الدولي بالدور الفعال للمهاجرين في الحياة العامة في دول الإقامة باعتبارهم مواطنون و أعضاء في المجتمع (المادة 16 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية، 1966)، و أن كل الأشخاص متساوون أمام القانون دون أي تمييز بينهم ، و أكد في المادة منه على عدم جواز تقييد أي حق من الحقوق المقررة أو إلغائه من أي دولة من الدول الأطراف في هذه الاتفاقية استنادا إلى القانون أو الاتفاقات أو العرف أو التحلل بحجة إقرارها في الاتفاقية .

و حرصا منها على ضمان تطبيق الحقوق العامة للإنسان أصدرت منظمة العمل الدولية منذ نشأتها سنة 1919 (بموجب معاهدة فيرساي للسلام ، 1947)،عدة اتفاقيات دولية بغرض ضمان حقوق العمال المهاجرين و في مقدمتها الاتفاقية الدولية المتعلقة بالهجرة من أجل العمل (رقم 97 لسنة 1949)، و الاتفاقية المتعلقة بالهجرة في ظروف تعسفية و تشجيع تكافؤ الفرص و المساواة في معاملة العمال المهاجرين (رقم 143 لسنة 1979).

هذه الاتفاقيات بما تحمله من ضمانات لحماية حقوق الإنسان عامة و حقوق المهاجرين على وجه الخصوص، ساهمت بشكل فعال في ترسيخ مبدأ التعايش السلمي بين مختلف الثقافات خاصة التزام الدول الأعضاء المصادقة عليها و التقيد بما ورد فيها ومن ثمة سعت إلى إدخالها في تعديلاتها التشريعية التي تطبق بشكل مباشر على أفراد المجتمع أصليين كانوا أو مغتربين و هو ما ساهم بشكل فعال في إرساء دعائم الاستقرار بالنسبة للجالية العربية المقيمة في المهجر و بالتالي أبانت عن مردود فعال و فاعل في المجتمعات التي تعيش فيها.

خاتمة

إن أكبر تحد يواجه تطبيق مبدأ التعايش السلمي بين مختلف الثقافات و الحضارات و الإيديولوجيات هو ما وصلت إليه الأسر العربية في المجتمعات الغربية مذللة كل الصعاب و العقبات التي تواجهها نتيجة التعارض الصارخ بين المرجعية العربية الإسلامية و المرجعية الغربية و العلمانية.

فقد استطاعت الأسرة العربية أن تجد مكانا لها وسط الزخم و الاختلاف الموجود بين الثقافات العالمية ، بعدما أظهرت أفراد الجالية العربية بمختلف جنسياتها عن مستوى متطور و متقدم من الوعي و العلم و المعرفة ،كان لهم فضلا كبيرا في النهوض بالمجتمعات الغربية و تصنيفها في طبيعة الدول المتقدمة اقتصاديا و ثقافيا و اجتماعيا .

و ما زاد في تسهيل عملية التعايش بين هذين الثقافتين هو الأريحية التي تتمتع بها أفراد الجالية العربية في المجتمعات الغربية و التي انبثقت عن المبادئ التي رسختها الاتفاقيات الدولية الصادرة في شأن حقوق الإنسان عامة و حقوق العمال المهاجرين على وجه الخصوص ،بعد أن تبنتها الدول العربية و أدخلتها في تشريعاتها و قوانينها الوطنية .

و لتعزيز مبدأ التعايش السلمي بين الثقافات نقترح ما يلي:

– فتح المجال أكثر لخلق تكتلات عربية في مختلف المجالات من شأنها أن تسهل عملية اندماج الأسر العربية داخل المجتمعات الغربية مع الحفاظ على هويتها الأصيلة .

– خلق هيئات رقابية تعنى بمتابعة أوضاع الجالية العربية في المهجر.

–تعزيز الرقابة الفعالة على تطبيق النصوص القانونية التي تمنع الممارسات العنصرية في الدول الغربية مع معاقبة الأشخاص الذين يتعدون على آخرين بداعي العنصرية.

الهوامش :

أحمد أفلال. (12 و 13 ماي, 1999). الدواعي التاريخية و الاجتماعية للهجرة المغربية. 58. المملكة المغربية: سلسلة الندوات الناضور.
ألفاذ لحبيب. (أكتوبر, 2004). بعض مظاهر حقوق الأنسان في بلاد المهجر. *(7)* ، 35. دفالاتر مراكز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية.
المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. (1948).
المادة 15 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية . (1966).
المادة 16 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية . (1966).
المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. (1948).
المادة 2 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية . (1966).
المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. (1948).
المادة 3 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية. (1966).
المادة 5 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية. (1966).
المادة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية. (1966).
المادة 8 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية. (1966).
المادة8من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية. (1966).
جبار الدين بن مكرم ، أبو الفضل، بن منظور، لسان العرب، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان(1881).
بموجب معاهدة فيرساي للسلام . (1947). الأمم المتحدة.
حافظ بكور. (2005-08-15). مكونات الهوية و تأثيرها على اندماج الجالية المغربية. *جريدة الإتحاد الاشتراكي* (6583)، ص05.
ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان . (1948).
رقم 143 لسنة 1979. (1979).
رقم 97 لسنة 1949. (1949).
كنزة حرشي. (2006-2005). محاضرات في مادة تاريخ الأسرة. *وحدة البحث و التكوين في تشريعات الأسرة و الهجرة*.سنة أولى.
لحبيب ألفاذ. (بلا تاريخ). المرجع السابق . 35.
محمد البراز. (ماي, 2006). الحماية الدولية للمهاجرين -حالة المغاربة في أوروبا-. *(8)* ، 11. المملكة المغربية: مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية .
محمد مسلم. (سبتمبر 1997). الجيل المغاربي الثاني في فرنسا . *مجلة علوم التربية* ، 39.
محمد يضري. (2005). الحرياة العامة - النشأة و التطور -. *مطبعة الهلال* ، 18. وجدة المملكة المغربية .